



أبي بكر بن فضال البغدادي

بسم الله الرحمن الرحيم

فتوى

المعاملات

اليوم: السبت

التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٢٢ هـ

الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٢٢ م

(أوقف لوالديه شبكة انترنت خيرية) فتوى رقم (٦٥٣٤)

سائل يقول:

إذا أنشأت موقعاً في منصات التواصل أنشر فيه الأحاديث النبوية وشرحها، وجعلته وقفاً لوالدي، فهل يكون من الصدقة الجارية؟

الجواب:

نعم، يكون من الصدقة الجارية؛ فهذا من العلم الذي يتنفع به الناس، فينفع من أوقف لأجله، فيدخل في عموم قوله ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: ... أو علم يُتَنَفَعُ به».

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن فضال البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590